

الجريدة الرسمية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٨٠) يوم الخميس ٥ محرم سنة ١٣٤٠ - ٨ سبتمبر سنة ١٩٢١ (السنة الثانية والتسعون)

إرادات سلطانية - قوانين - مراسيم عالية - قرارات

ملخص

قانون نمرة ٢٢ لسنة ١٩٢١ بتعديل القانون نمرة ٢٧ لسنة ١٩١٥ الشامل لتعديل نظام مدرسة المعلمين السنية .
مرسوم بتعيين محافظ .
مرسوم بشأن تعديل وجهة مساكن ناحية بيت العرفا على جسر فرع النيل الشرقي بمركز ملطيا (غربية) .
مرسوم بشأن تجوية وتفوية جسر النيل التين أحدثنا في سنة ١٩١٧ بناحية الزفة الغربية بمركز العياط بمديرية الجيزة .
مرسوم بشأن تفوية جسر النيل التي أنشئت في سنة ١٩٢٠ بناحية مرقص بمركز شبراخيت (مصرية) .
قراران بتدبير قضاء من قضاء المحاكم الأهلية .
قرار وزيرى نمرة ١٠ - ١٩٢١ خاص باستبدال مدات الدين المصرى التي تكون فقدت أو سرقت أو انقضت بسبب ظروف الحرب .
قرار احتياطات صحية للوقاية من الأمراض المعدية .
قرار سريان قرار وزيرى الداخلية الصادر في ٧ يولييه سنة ١٩١٣ على مدينة الزفة .

ديوان كبير الأمان

بأمر حضرة صاحب العظمة مولانا السلطان بشكر كبير أمناء الحضرة
العلية السلطانية حضرات المهتمين الذين راعوا تهنيتهم بمناسبة عيد
السنة الهجرية

قانون نمرة ٢٢ لسنة ١٩٢١

بتعديل القانون نمرة ٢٧ لسنة ١٩١٥ الشامل لتعديل نظام
مدرسة المعلمين السنية

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون نمرة ١٣ لسنة ١٩٢٠ بشأن
تعيين الأحكام الخاصة بالتعليم التي يقتضى تنفيذها صدور مراسيم ؛
وعلى القانون نمرة ٢٧ لسنة ١٩١٥ الشامل لتعديل نظام مدرسة المعلمين
السنية ؛
وعلى ما قرره المجلس الأعلى للمعارف العمومية في ٢٣ يولييه سنة ١٩٢١ ؛
وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقاً لقرار مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - عدلت المادتان الخامسة والعاشر من القانون نمرة ٢٧
لسنة ١٩١٥ المشار اليه على الوجه الآتى :
" المادة الخامسة - مدة الدراسة أربع سنوات . أما مواد التعليم وعدد
الحصص الأسبوعية المخصصة لكل مادة فتكون حسب المبين في الجدول الآتى :

عدد الحصص في الأسبوع				المواد
السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	
٨	٨	٦	٦	(١) اللغة العربية
٩	٩	٦	٦	(٢) اللغة الانجليزية والترجمة
٢	٤	٣	٣	(٣) الحساب والحساب المنزلى
٢	٢	٢	٢	(٤) الجغرافيا
٢	٢	٢	٢	(٥) التاريخ
٢	٢	٢	٢	(٦) الرسم
٤	٣	٢	٢	(٧) التدبير المنزلى اللبخ التسلسل والكي ادارة المنزل
٢	٢	٢	٢	(٨) الآمال اليدوية (العالية والعمالية)
٢	٢	٢	٢	(٩) تعليم العلوم بما فيها علم تدبير الصحة والتأمل في مشاهد الطبيعة
١	١	١	١	(١٠) التربية العلمية والتربية العملية
٢	٢	٢	٢	(١١) التربية البدنية
٢	٢	٢	٢	(١٢) عمل تحت الملاحظة المطالعة الشخصية تحضير دروس
٦	٦	٦	٦	(١٣) التعليم الدينى
٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	المجموع

١٠٠ زمن حصة التعليم الدينى عشرون دقيقة .

يدرس الحساب والحساب المترى والجغرافيا والتاريخ والتعليم الدينى بالامنة
العربية .

وفي دور الانتقال تتبع في تدريس الحساب والحساب المترى أحكام القرار
الوزارى رقم ٢١٦٧ الصادر في ١٩ أبريل سنة ١٩٢٠ وتبني في تدريس التاريخ
والجغرافيا أحكام القرار رقم ٢٢٣٦ الصادر في ٢٩ يناير سنة ١٩٢١

ويخصص في حصص جميع المواد بعض الزمن للمطالعة الشخصية
ولتحضير الدروس وللبحث في كتب المراجعة تحت ارشاد المدرس .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا كل منهما فيما يخصه ما
مدبرى راس التين في ٢ محرم سنة ١٣٤٠ (٥ سبتمبر سنة ١٩٢١)
فؤاد
بأمر الحضرة السلطانية
وزير الأشغال العمومية (بالنيابة) وزير المالية (بالنيابة) رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
أحمد زيور إبراهيم فتحى ثروت

مرسوم

بشان تحويلة وتقوية جسر النيل اللتين أحدثتا في سنة ١٩١٧
بناحية الرقة الغربية بمركز العياط بمديرية الجيزة

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وبعد موافقة رأى
مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يعتبر من المنافع العمومية العمل الآتى بيانه بعد حسب الموضح
على الرسم الملحق بمرسومنا هذا وهو : تحويلة وتقوية جسر النيل اللتين أحدثتا
في سنة ١٩١٧ بناحية الرقة الغربية بمركز العياط بمديرية الجيزة وكذا الأرض
الداخلة في العمل المذكور ومساحتها فدان واحد وستة أسهم بناحية الرقة الغربية
بمركز العياط بمديرية الجيزة وهي المبنية باللون الأصفر على الرسم المشار إليه
والمدونة بالكشف الملحق بهذا المرسوم .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا
كل منهما فيما يخصه ما

مدبرى راس التين في ٢ محرم سنة ١٣٤٠ (٥ سبتمبر سنة ١٩٢١)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية
وزير الأشغال العمومية (بالنيابة) وزير المالية (بالنيابة) رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
أحمد زيور إبراهيم فتحى ثروت

مرسوم

بشان تحويلة جسر النيل اللتين أنشئت في سنة ١٩٢٠ بناحية مرقص
بمركز شبراخيت بمديرية البحيرة

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وبعد موافقة رأى
الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يعتبر من المنافع العمومية العمل الآتى بيانه بعد حسب
الموضح على الرسم الملحق بمرسومنا هذا وهو : تحويلة جسر النيل اللتين أنشئت
في سنة ١٩٢٠ بناحية مرقص بمركز شبراخيت بمديرية البحيرة وكذا الأرض

المادة الداخرة - التلميذات اللاتي ينجحن في امتحان إجازة التدريس
(الدبلوم) ويقمن بالتعليم بالمدارس المصرية للبنات كما يقضى مدة سنتين
بالشروط التي تعتمدها وزارة المعارف العمومية بتلن إجازة مدرسة .
مادة ٢ - على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون الذي يعمل به
ابتداء من السنة الدراسية ١٩٢١-١٩٢٢ ما

مدبرى راس التين في ٢ محرم سنة ١٣٤٠ (٥ سبتمبر سنة ١٩٢١)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية

وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
جعفر ولى ثروت

مرسوم بتعيين محافظ

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - عُيِّن عثمان فهمى بيك وكيل الديوان الالى السلطاني محافظا
لدمياط بدلا من محمود وسهى بيك الذى نقل الى وظيفة أخرى .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا ما

مدبرى راس التين في اول محرم سنة ١٣٤٠ (٤ سبتمبر سنة ١٩٢١)

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية

وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)
ثروت ثروت

مرسوم

بشان تعديل وجهة مساكن ناحية ميت الغرقا على جسر فرع النيل الشرقى
بمركز طاجا بمديرية الغربية

نحن سلطان مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية ، وبعد موافقة رأى
مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يعتبر من المنافع العمومية العمل الآتى بيانه بعد حسب الموضح
على الرسم الملحق بمرسومنا هذا وهو : تعديل وجهة مساكن ناحية ميت الغرقا
على جسر فرع النيل الشرقى بمديرية الغربية وكذا الأرض الداخلة في العمل
المذكور ومساحتها خمسمائة متر وواحد مرعبة بناحية ميت الغرقا بمركز طاجا
بمديرية الغربية وهي المبنية باللون الأصفر على الرسم المشار إليه والمدونة بالكشف
الملحق بهذا المرسوم .